

في ظلال الإسلام

٨

التصوف في مواجهة التكفير والتطرف

تأليف

أ.د. أحمد عمر هاشم



تصميم الغلاف: أيمن القاضى

تنفيذ المتن والغلاف
بقطاع نظم وتكنولوجيا المعلومات
دار المعارف

الناشر: دار المعارف - ١١١٩ كورنيش النيل - القاهرة - ج. م. ع

هاتف: ٢٥٧٧٧٠٧٧ - فاكس: ٢٥٧٤٤٩٩٩ E-mail: maaref@idsc.net.eg

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

تبدأ دعوات الإصلاح بروح صوفية تدعو إلى تزكية النفس وتطهيرها والتصدي للفساد والانحراف وحينما تختلط بالدنيا وتبدأ الغنائم لا يلبث القائمون عليها في استغلال الدعوة لتبرير استئثارهم بالسلطة ونفيمهم للأخر وشعارهم هو من ليس معنا فهو علينا وبالتالي فهو كافر ومشرك ومستباح المال والعرض والدم..

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةٌ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.. أما بعد..

فإن التصوف الإسلامي قام على أساس الكتاب والسنة، ونهض على ضوء الشريعة والطريقة والحقيقة.. وأهل التصوف يتمسكون بالإسلام عقيدة وشريعة وأخلاقاً.. ويرون أن شريعة بلا حقيقة عاطلة، وأن حقيقة بلا شريعة باطلة، حتى قال قائلهم: "إذا رأيت الرجل يطير في الهواء ويمشى على الماء ويخالف شرع الله فهذا عمل شيطان".

وتنهض رسالة التصوف مع أتباعه على أساس التخليّة عن المعاصي والرزائل، والتخليّة بالطاعات والفضائل، وبعد مرحلة التخلي والتخلي يأتي مرحلة التجلي، حيث يتجلي الله تعالى على عباده بنوره وتوفيقه وبره وكرمه، لذا عاش الصوفية في سلام وأمان ودعوا إلى السلام والأمان وقاوموا كل فكر منحرف وكل عدوان أو تطرف فلم يخرج من عبادة التصوف إرهابي ولا متطرف لأنه الفكر الروحي الصادق. نسأل الله تعالى أن يوفقنا جميعاً إلى ما فيه مرضاة الله، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أ.د. أحمد عمر هاشم

التصوف وأثره في مواجهة التكفير والتطرف

إن التصوف الإسلامي، صفاء روحى، وإخلاص فى العبادة، وزيادة فى التقرب إلى الله تعالى بسائر النوافل التى جاء عنها فى الحديث القدسى ما يفيد أنها تصل بصاحبها إلى محبة الله سبحانه وتعالى له: [.. ولا يزال عبدى يتقرب إلىَّ بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببته كنت سمعه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ويده التى يبطش بها ورجله التى يمشى بها ولئن سألتنى لأعطينه، ولئن استعاذ بي لأعيذنه] فالتصوف يصوغ وجدان الإنسان والمجتمع على نحو يكون فيه متصلا بربه، محققا لمبادئ الإسلام رحيمًا بين الناس، موقنا بعقيدته، فهو أكبر قوة فى مناهضة التكفير الذى يصدر عن بعض ضعاف القلوب والإيمان، إنه يدعو إلى تثبيت الإيمان والعقيدة، لأن لدى الصوفية يقينا إيمانيا عن طريق المشاهدة، والمعرفة الحقيقية الراسخة التى لا تززعها أعاصير الحياة، ولا أمواج الفتى التى تموج بها الحياة.. بل إن التصوف يناهض الفتى الهوجاء ما ظهر منها وما بطن، ويدعو إلى الأمن النفسى والاستقرار الروحى، ولقد قسم الإمام أبو حامد الغزالى رحمه الله تعالى العارفين بالله من حيث معرفتهم ومناهجهم إلى ثلاث درجات:

فهناك إنسان عامى، منهجه فى المعرفة التقليد المحض، وهناك المتكلم الذى منهجه الاستقلال العقلى، ودرجته فى رأى الإمام الغزالى قريبة

من درجة العامى، وهناك بعد هذا وذاك العارف الصوفى الذى منهجه المشاهدة بنور اليقين، ويمثل الإمام الغزالى لمنهاج هؤلاء قائلاً:

«إن العامى إذا أخبره من هو أهل للثقة بأن رجلاً فى الدار صدقه، ولم يخطر بباله خلاف ذلك، والمتكلم مثله كمن سمع كلام رجل فى الدار، فاستدل بذلك على وجوده فيها، والصوفى مثله كمن دخل الدار فشهد الرجل فيها، وهذه المشاهدة هى المعرفة الحقيقية».

(إحياء علوم الدين للغزالى ومدخل للتصوف لأبو الوفا التفازانى).

فالتصوف يصل بصاحبه إلى الإيمان الراسخ، والمعرفة الحقيقية، ويدعو إلى كل فضيلة، والبعد عن كل رذيلة، ومن أجل هذا كان للتصوف أثره فى انتشار الإسلام فى أفريقيا وسائر دول العالم، لأن الصوفية كانوا يدعون إلى الله بسلوكهم قبل قولهم وتوجيههم، ومما لا شك فيه أن تأثير حال فرد واحد بسلوكه وقودته فى مائة شخص أقوى وأعظم من تأثير مائة متكلم فى شخص واحد.

وأهل التصوف يتسمون بالأمان والاستقرار والحب والتسامح، ولا يقرون العنف ولا التكفير ولا التطرف، لأنهم أهل الصفاء.

إنهم يقتدون برسولهم عليه الصلاة والسلام فى كل أمورهم.. وهم يعلمون أنه لا يصح لأحد أن يكفر أحداً، لأن "من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما"، ومن أجل الإيمان الراسخ لدى الصوفية لم يخرج من عبادة التصوف أى إرهابى أو متطرف، بل كان الصوفية حريصين على نشر الأمان والاستقرار فى الحياة، ولا يظن أهل التصوف بالناس إلا خيراً ولا تحمل قلوبهم إلا الحب إلى جميع العباد، ومن قال:

"لا إله إلا الله محمد رسول الله" كان معصوم الدم والمال والعرض
 (عن أسامة بن زيد رضى الله عنه قال: بعثنا رسول الله ﷺ إلى الحُرقة
 من جهينة فصبحنا القوم فهزمناهم، ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلاً
 منهم، فلما غشيناها قال: لا إله إلا الله، فكف عنه الأنصاري، فطعنته
 برمحي حتى قتلته، فلما قدمنا بلغ ذلك النبي ﷺ فقال: يا أسامة أقتلته
 بعد أن قال: لا إله إلا الله؟ قلت: يا رسول الله إنما كان متعوّذاً، قال:
 فقال: أقتلته بعدما قال: لا إله إلا الله، قال: فما زال يكرّرها على حتى
 تميت أنى لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم) (رواه البخاري).

وعن أنس بن مالك رضى الله عنه قال (قال رسول الله ﷺ: من صلى
 صلاتنا، واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا، فذلك المسلم الذي له ذمة الله
 وذمة رسوله، فلا تخفروا الله في ذمته).. (رواه البخاري).

إن أهل الله من المتصوفة ينشرون بسلوكهم الأمن والاستقرار في
 الأرض، ويحيون بالمحبة والسلام ويناهضون كل فكر متطرف أو إرهابي،
 ولئن وجد في بعض الاتجاهات الفكرية بعض المغالين أو المتطرفين، فإن
 الاتجاه الوحيد السليم من أى فكر متطرف أو مغال هو الفكر الصوفي
 القائم على الشريعة والطريقة والحقيقة والمشيد على الكتاب والسنة.

نبذ الإسلام للإرهاب

لقد دعانا الإسلام إلى الإيمان بجميع الرسل دون تعصب فقال تعالى:

﴿ءَأَمِنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَأَمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَأَتْ يَدَهُ
وَكُنِيَءَ وَرُسُلِهِءَ﴾ (البقرة: ٢٨٥)

وجاءت عبادة الإسلام سمحة لا حرج فيها، ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ
مِنْ حَرَجٍ﴾ (سورة الحج الآية ٧٨). وجاءت تتسم باليسر ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ
الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ (سورة البقرة الآية ١٨٥) وتتسم معاملته
بالسماحة «رحم الله عبدا سمحا إذا باع وإذا اشترى وإذا اقتضى»
وليست هذه السماحة والرحمة في حال دون حال، بل إنها كما تكون في
وقت اليسر والسلم تكون وقت الشدائد بل حتى في وقت الحروب حين
ينازل المسلمون أعداءهم ويردون عن أنفسهم عدوانهم فيأمرنا ديننا
ألا نقتل شيخاً كبيراً ولا عجوزاً ولا طفلاً ولا طفلة ولا امرأة وألا نحرق
زرعاً وألا نهدم بيتاً أو بناء.

هذه تعاليم الإسلام حتى في وقت نزال العدو فما بالك به في وقت السلم،
إنه يعد العدوان على النفس الإنسانية خروجاً عن حظيرة الإسلام ﴿وَمَنْ
يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَنَجْرَؤُهُ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا وَعَضِبَ اللَّهُ
عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ، وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ (سورة النساء الآية ٩٣).

فهو يعد الإسلام العدوان على نفس واحدة بأنه عدوان على البشرية جمعاء لا على نفس واحدة قال تعالى ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾. (سورة المائدة الآية ٣٢). لأن الاستهتار بحرمة النفس الإنسانية في موطن يغرى بالاستهتار بها في مواطن أخرى ولأن العدوان عليها في شخص يغرى بالعدوان عليها في أشخاص.. بل في دولة برمتها.

ويصور لنا سيدنا المصطفى ﷺ حرمة النفس الإنسانية وعظمتها ومكانتها حين يطوف بالكعبة المشرفة، وللكعبة حرمتها ومكانتها فيقول وهو يلقي عليها نظراته الحانية: «ما أعظمك وما أعظم حرمتك وما أطيبك وما أطيب ريحك والمؤمن أعظم حرمة عند الله منك دمه وماله وعرضه». ويصون الإسلام حرمة النفس من أن يعتدى عليها حتى بمجرد التهديد والتخويف والترجيع دون قتل، يحرم ذلك حيث جاء في الحديث (من أشار إلى أخيه بحديدة فإن الملائكة تلعنه حتى ينتهي وإن كان أخاه لأبيه وأمه). «رواه مسلم».

بل إن الإسلام يحرم الإرهاب حتى ولو كان بالنظرة التي يخيف الإنسان بها أخاه الإنسان فيقول ﷺ: (من نظر إلى أخيه نظرة يخيفه بها أخافه الله يوم القيامة). «رواه الطبراني». ولا يقتصر أمر حرمة النفس الإنسانية وأمر صيانة الإنسان لها على هذا النحو فحسب.. بل إنه يصون حرمة النفس ولو كانت غير مسلمة ولو كانت غير تابعة لدين الإسلام. فالإنسان الذمي يقول عنه سيدنا رسول الله ﷺ (من أذى ذمياً فأنا خصمه) وهو من له ذمة وأمان وعهد لا يصح أن نعتدى عليه ولا على

أحد لم يحاربنا ولم ينازلنا في المعركة ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (سورة الممتحنة: ٨).

بل وضع الرسول ﷺ أنه بريء ممن اعتدى على حرمة نفس من غير المسلمين من أهل الأمان والعهد الذين لا يحاربوننا فيقول: (ألا من ظلم معاهداً أو انتقصه أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة).. صلوات الله وسلامه عليك يا سيدي يا رسول الله يا من جئتنا بالحقيقة السمحة التي حافظت بها على حرمة كل نفس إنسانية لأن القرآن الكريم هو الذي قال: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ «سورة الحجرات الآية ١٣» إنه نادى الناس جميعاً.. نادى المؤمنين وغير المؤمنين .. كرم بنى آدم ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ «سورة الإسراء الآية ٧٠» بكل عقائدهم، بكل هواياتهم وأوطانهم إنه صان حرمة النفس الإنسانية أن يعتدى عليها أو أن تظلم، بل إن سيدنا رسول الله ﷺ ضرب أروع المثل في سماحة الإسلام حتى مع أعدائه الذين نازعوه وناصبوه العداوة فحين أسروا ثمامة وهو سيد بنى حنيفة وعرض عليه الإسلام وكان يرفض ويقول: (إن تقتل تقتل ذا دم أو تنعم على شاكراً أو تسأل مالا تعط).. فيتركه ويعرض عليه في اليوم الثاني وفي الثالث الإسلام فيرفض حتى إذا ما رآه لا حاجة له في أن يدخل الإسلام عفا عنه وقال أطلقوا سراحه فأطلقوا سراحه وعفا عنه رسول الله ﷺ ولم يكرهه على الدخول في الإسلام ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ «سورة البقرة الآية ٢٥٦» ولكن انظروا إلى نتيجة

هذه السماحة وروح الرحمة عندنا لما عفا عنه وأطلق سراحه، وهو سيد قومه الذين ناصبوا المسلمين العدااء بالأمس.. راجع الرجل نفسه وقال أهذه أخلاق بشر عاديين؟ كنت عدوهم وكنا نحاربهم بالأمس وأخذوني وأسروني ومع هذا لم يكرهوني على دينهم ولم يقتلوني وعرضوا على دينهم ورفضته، ومع هذا يعاملونني بهذه السماحة، والله ما هي بأخلاق بشر أبداً، وإنه للدين الحق، والرسول الحق.. واغتسل الرجل وجاء والماء يقطر من أعضائه ليقولها صريحة مدوية: (اعلم يا محمد ما كان من وجه أبغض من وجهك وأصبح أحب الوجوه إلي، وما كان من بلد أبغض إلى من بلدك وأصبح أحب البلاد إلي، وما كان من دين أبغض إلى من دينك وأصبح أحب الأديان إلي، فأنا أشهد أن لا إله إلا الله وأنت رسول الله).

بهذا الأسلوب والمنهج دخل الناس في دين الله أفواجا لأن الإسلام صان حرمة النفس الإنسانية وصان حرمة المسلم وصان حرمة غير المسلم. أفدين هذه أخلاقه وتعاليمه يوصف بأنه دين إرهاب ودين تشدد ودين دموي؟ ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنَّ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ «سورة الكهف الآية ٥». ليس الإسلام بدين إرهاب.. بل إن الإسلام ضد الإرهاب وأن الإسلام يقاوم الإرهاب وإن المسلمين قاطبة لا يرضون الإرهاب في أي وطن كان.. في مصر أو في أي بلد عربي أو بلد أجنبي لا يرضى المسلمون الإرهاب بحال من الأحوال، إنهم يدينونه في كل موقع وفي كل مكان ولا يقبلونه بحال من الأحوال.

لكن يجب على المجتمع الدولي أن يفرق بين ظواهر العدوان والإرهاب التي تمثل عدوانا ظالما على النفس الإنسانية وعلى الأموال

وعلى الأعراس وبين قوم يجاهدون ويدافعون عن أنفسهم وعرضهم وأرضهم ومقدساتهم فأخواننا في القدس الشريف يدافعون عن أرضهم بين شعب اجتث من جذوره واقتلع من أرضه واصبحوا لاجئين ويزرع في أرضهم مستوطنات غريبة أفان كافح هذا الشعب ليأخذ حقوقه وليأخذ حقه على الأرض وعلى ظهر هذه الحياة، أفان كافح من أجل أن يدفع الظلم والعدوان يسمى هذا إرهاباً؟ لا.. يجب أن نفرق بين هذا الذي يدافع عن أرضه وعرضه وبين المعتدى الذي يظلم الآمنين ويروع المدنيين ويضرب كل مصالح الناس أيا كان هؤلاء الناس.. وإننا ونحن نعادي الإرهاب يجب أن نوضح حقيقة يجب أن لا تغيب عن الأذهان أن المجاهدين في كل الأقليات الإسلامية في البوسنة وفي الهرسك وفي فلسطين ليسوا إرهابيين لأنهم يدافعون عن دينهم وأرضهم وعرضهم التي أخرجوا منها بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله.. العجوز الشمطاء التي تتداعى تحت أسقف والرجل الكبير الذي ترك موطنه والطفل الذي يضرب عيانا في وضح النهار وهو لم يحمل سلاحاً، هؤلاء جميعاً يستصرخون الضمير الدينى في كل قلب على ظهر الأرض.

لم تجد منهم قلوبا رقاقا	العجوز الشمطاء ناهت خطاها
تسأل الله ربها الخلاقا	رفعت كفها النحيلة تبكى
أندوق العذاب والإرهاقا	يا إلهى أكان يرضيك هذا
كيف من غير مأثم إن يراقا	إن هذا الدم البرىء سيحكى

إننا نرفض الإرهاب ونعلن مقاومته في كل أوكاره وفي كل مكان وندادى المجتمع الدولى أن يستجيب لدعوة المجتمع الإسلامى الذى أخلص لقضية هذه الأمة وقضايا الإنسان جمعاء في أوروبا وغيرها وندادى بمؤتمر تقام

فيه معاهدة من أجل حقن الدماء ومن أجل مقاومة الإرهاب، من أجل تصفية جيوبه في كل مكان وليس من أجل ضرب دولة في جفاء فئة قليلة اعتدت وظلمت، وهذا هو عين العدل والصواب ألا نأخذ بجريرة أفراد قلة دولة برمتها أو دولا. بل يجب على الأمة برمتها وعلى النظام الدولي أن يكون على وعي بهذا، وأن يكون مدركاً أن ديننا الإسلام لا يمكن أن يقبل الإرهاب أبداً، ونحن نعلن براءتنا من الإرهاب وجهادنا ضد الإرهاب ونحاوره في أكبر الندوات واللقاءات من أجل تصفية جيوبه حتى صفا مناخ مصر منه والحمد لله، وندعو الله أن يصفى العالم من الإرهاب بكل أشكاله إنه سميع قريب.

ظاهرة العنف والاعتيال

ومن خلال الدور الدينى الإعلامى فى مناهضة الظواهر السلبية، يمكن تكثيف الجهود الإعلامية لدعوة الجماهير للمشاركة الجادة فى مناهضة ظاهرة العنف والاعتيال، وألا تقف الجماهير حيالها مكتوفى الأيدي، فى سلبية وعدم مبالاة، كل يقول: نفسى نفسى، أو يكتفى بالشجب أو كلمات الحزن على من يقع ضحية الاعتيالات الغادرة والإرهاب والعنف، إنه يمكن للإعلام أن يكثف رسالته فى شرح أبعاد الظاهرة وخطورتها والحكم الشرعى وما يستوجبه الإسلام من عقوبة لكل من يتعدى على حرمة النفس الإنسانية.

ولتكن مشاركة المتحدثين والكتاب مشاركة متنوعة ما بين علماء الدين والشريعة وعلماء الاجتماع وعلم النفس وبعض العاملين فى حقل الأمن.. وأن يدعو الإعلام إلى تضافر القوى، وتكثيف الجهود من أجل درء هذه الأخطار.

ولنلق هنا بعض الضوء على هذه الظاهرة فنقول: إن الإسلام يبرأ ممن يحملون السلاح على الأمة، فقد قال رسول الله ﷺ (من حمل علينا السلاح فليس منا).. «رواه أحمد والبخارى ومسلم والنسائى وابن ماجه». بل إن القرآن الكريم يحكم على القاتل المستحل الذى يبرر له شيطانه العدوان على الغير، يحكم عليه بجهنم خالداً فيها، ولا يكون الخلود فيها إلا لمن خرج عن حظيرة الإسلام، قال الله تعالى ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا

مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَلِيدًا فِيهَا وَعَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ
وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾ (سورة النساء الآية ٩٣). ويؤكد الرسول صلوات
الله وسلامه عليه بأن قتال المسلم خروج عن الدين، وكفر بالله، وذلك
لحرمة النفس، فقال صلوات الله وسلامه عليه (سباب المسلم فسوق
وقتاله كفر) «رواه مسلم».

ولقد نهى الرسول ﷺ عن الرجوع إلى الكفر وذلك بأن يضرب بعض
المسلمين بعضاً، إنهم حين يفعلون ذلك يرجعون القهقري إلى عهد
الجاهلية، فقال عليه الصلاة والسلام- في حجة الوداع- (لا ترجعوا بعدي
كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض) «رواه مسلم»..

إن فوضى العنف والإجرام حين تزداد حدتها على هذا النحو المزمى
بالقيم، والذي يعمل على إهدار حقوق الإنسان في صورة لا إنسانية،
يستوجب هذا التصرف على المجتمع بكل فئاته حكومة وشعباً أن
يقف صفاً واحداً في مواجهة الإرهاب ويستوجب على كل مسلم قادر
على إيقاف حمامات الدم أن يتصدى لإيقافها وأن تتعاون الشعوب
والحكومات، وجامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي وكل
من يستطيع أن يقدم عوناً، لإعادة السلام والأمان والاستقرار إلى كل
وطن يحتاج إلى ذلك، لأن إهدار حقوق الإنسان في مواقع من المواقع
على ظهر الأرض، يغرى بإهدارها في مواقع أخرى، وانتهاك حرمة النفس
الإنسانية لفرد كانتهاك حرمتها للمجموع، لذا قال الله تعالى ﴿مَنْ أَجَلِ
ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ
فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا
النَّاسَ جَمِيعًا﴾. (سورة المائدة الآية ٣٢).

وأكد الإسلام على حرمة النفس والمال والعرض، وذلك كما جاء في خطبة رسول الله ﷺ في حجة الوداع، حين قال (إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا). «رواه البخارى ومسلم».. وأكد صلوات الله وسلامه عليه، على هذه المحرمات في قوله (كل المسلم على المسلم حرام: دمه وماله وعرضه)، «رواه الترمذى».

وما شرعت الحدود والعقوبات في الإسلام إلا صيانة لهذه الحقوق، وحماية لحق النفس من العدوان شرع القصاص، وحماية لحق الأموال شرع حد السرقة، وحماية لحق الأعراض شرع الجلد والرجم، وهكذا أكد الإسلام على حرمت الناس وحذر من العدوان عليها وشرع العقوبات ردعا لمن تسول له نفسه أن يفشى شيئاً منها.

ولقد كان النهى عن قتل النفس التى حرم الله واضحا وحاسما، قال تعالى ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ (سورة الأنعام الآية ١٥١) وهذا الحق وضح الرسول صلوات الله وسلامه عليه في قوله (لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزانى، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة) (رواه البخارى ومسلم).

وإن مواجهة البغاة أمر أوجبته الإسلام، لأنه دعا أولا إلى الإصلاح بين المتخاصمين والمتقاتلين، فإن حدث بغى من طائفة شرع الإسلام الوقوف في مواجهة البغاة ومؤاخذتهم وقتالهم حتى يفيئوا إلى أمر الله، ويثوبوا إلى رشدهم، ويرجعوا إلى صوابهم، قال جل شأنه ﴿وَلِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي

تَبَغَى حَتَّى نَفَى إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنَّ فَاءَ تَ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْضُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ (سورة الحجرات الآية ٩).

ولقد تحدث الإمام الماوردي في كتابه القيم: (الأحكام السلطانية) عن موقف المسئولين من المخربين الذين ينزلون القتل والفساد بالناس ويقضون المضاجع ويروعون الآمنين، ويقتلون الناس بغير حق فقال (وإذا اجتمعت طائفة من أهل الفساد على شهر السلاح وقطع الطرق وأخذ الأموال وقتل النفوس، ومنع السابلة «أى المرور» فهم المحاربون الذين قال الله فيهم ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ﴾ (سورة المائدة الآية ٣٣).

والواجب حيال سلسلة ظواهر الإرهاب التي تظهر بين وقت وآخر في سائر الأوطان هو:

أولاً: مناهضة المفسدين والإرهابيين، وأن يقف الجميع صفاً واحداً، وألا يتستر أحد على الظالمين، فإن من أعان ظالماً سُلِّطَ عليه ﴿ وَأَتَقُوا فِتْنَةَ لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً ﴾ (سورة الأنفال الآية ٢٥) وإذا كانت هناك مسئولية كل إنسان الشخصية، فإن علينا مسئولية جماعية يجب أن ينهض بها المجتمع الإسلامي متضامناً ومتعاوناً على البر والتقوى، لأن السلبية واللامبالاة حيال ظواهر الإرهاب لا تولد إلا تفاقم الشر، ولقد ضرب لنا رسولنا صلوات الله وسلامه عليه المثل على ذلك- عن النعمان بن بشير رضی اللہ عنہما عن النبی ﷺ قال: (مثل القائم في حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة، فصار بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها وكان الذين في أسفلها إذا استقوا من

الماء مروراً على مَنْ فوقهم فقالوا: لو أنا خرقتنا في نصيبنا خرقتاً ولم نُؤدَّ من فوقنا فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً». «رواه البخاري».

ثانياً: على جميع المواطنين وأبناء المجتمع الإسلامي أن يحققوا الإيمان الصحيح الصادق، وأن يستقيموا بعمل الصالحات والتوبة، إلى الله والرجوع إليه، فإنه لا ينزل بالأمة بلاء إلا بذنب، ولا يكشف إلا بتوبة، وقد وعد الله تعالى ووعدته الحق- الذين يحققون الإيمان والعمل الصالح أن يستخلفهم الله في الأرض، وأن يمكن لهم وأن يبذلهم من بعد خوفهم أمناً، قال سبحانه وتعالى ﴿ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا ﴾ (سورة النور الآية ٥٥).

ثالثاً: أن تأخذ العدالة مجراها في كل الأوطان، وفي كل زمان ومكان، فإنه إذا اجتمع الإيمان مع العدالة، ولم يلبس الناس إيمانهم بظلم، فقد وعدهم الله- ووعدته الحق- أن يحقق لهم الأمن، حيث قال الله سبحانه وتعالى ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُّهْتَدُونَ ﴾ (سورة الأنعام الآية ٨٢).

رابعاً: على جميع المواطنين في سائر الأوطان والدول، إذا حدثت مثل هذه الظواهر الإرهابية أن يكون لهم موقف إيجابي يقوم به كل إنسان بحسب طاقته وبقدر استطاعته فيتصدى للظالمين ويناهضهم، ويكشفهم ولا يتستر عليهم، ويوجههم وينصح لهم، ويردهم عن الغى والعدوان، عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال (انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً،

فقال رجل يا رسول الله أنصره إذا كان مظلوماً، أرأيت إن كان ظالماً كيف أنصره؟ قال: تحتجزه أو تمنعه من الظلم فإن ذلك نصره). «رواه البخارى». خامساً: يجب على المسئولين في سائر الدول والأوطان، وخاصة المسئولين عن الأمن أن يحرصوا على عدم تمليك عامة الناس أسلحة ما فإذا كان السلاح مهمته الحفاظ على الأمن، فلمَ يكون في حوزة من لا شأن له بالحراسة أو الحفاظ على الأمن، إنه حين يكون في حوزة عامة الناس، قد يستغله البعض للهوى وللبطش بالناس وترويعهم وإرهابهم وقد حرم الإسلام مجرد الإشارة بالسلاح إلى الغير، عن أبي هريرة رضى الله عنه، عن رسول الله ﷺ (لا يُشر أحدكم إلى أخيه بالسلاح، فإنه لا يدرى لعل الشيطان ينزع في يده فيقع في حفرة من النار).. «رواه البخارى ومسلم».

بل حرم الإسلام ترويع الإنسان للإنسان حتى لو كان أخاه لأبيه وأمه، قال صلوات الله وسلامه عليه (من أشار إلى أخيه بحديدة فإن الملائكة تلعنه حتى وإن كان أخاه لأبيه وأمه) «رواه مسلم».

وعن جابر رضى الله عنه قال (نهى رسول الله ﷺ أن يتعاطى السيف مسلولاً). «رواه أبو داود والترمذى».

سادساً: ضرورة قيام اتفاقية تعاون أمنى وميثاق شرف بين سائر الدول والحكومات بحيث يتم بمقتضى تلك الاتفاقية مقاومة الإرهاب وتصفية جيوبه في كل الدول.. والإمساك بالهاربين أو اللاجئين لبعض الدول وتقديمهم للمحاكمات وإن كانوا لا يوقعون بالدول الهاربين إليها شيئاً تعاوناً مع الدول الأخرى الصديقة والشقيقة وألا يقول البعض: على نفسى فهذا خطأ كبير وشر مستطير، وسوف يكتوى بنار الإرهاب كل من يتستر عليه.

عن أبي بكر الصديق رضى الله عنه قال: يا أيها الناس إنكم تقرءون هذه الآية ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾ (سورة المائدة الآية ١٠٥) وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه).. «رواه أبو داود والترمذى والنسائى».

ولا يفوتنى في هذا المقام، أن أتحدث بنعمة الله علينا في مصر، حيث انحسرت ظاهرة الإرهاب والحمد لله.

ومنذ أول الثمانينيات، بدأت ندوات الحوار الدينى والتي نقلتها وسائل الإعلام وكنت قد أسهمت في أولى هذه الندوات في العديد من المواقع مع قطاعات كثيرة من الشباب، حيث مقارعة الحجة بالحجة والبرهان بالبرهان، وأوضحنا منهاج الإسلام السمح، وخصائصه التى تتنافى مع التطرف والإرهاب، ويومها تاب كثير إلى الرشد، ومن خلال المناقشات كانت تتراءى لنا بعض المفاهيم التى أخذها بعض الشباب خاطئة، ألبس البعض فيها الحق بالباطل؛ وصوروا بعض القضايا بغير صورتها الحقيقية، وألصق البعض بالإسلام تهما هو منها براءة، مما جعل صورة الإسلام فى الغرب تُفهم خطأ ويُصور على أنه دين تشدد وترمت، والإسلام برىء من كل هذا، لأنه لا يقر العنف ولا الإكراه، ولا التشدد والإرهاب.. بل إن دعوته تتلخص فى كلمة واحدة هى (الرحمة) وخطاب الله تعالى رسوله صلوات الله وسلامه عليه، محدداً جوهر رسالته ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ (سورة الأنبياء الآية ١٠٧)، وقد مهدت ندوات الحوار- إلى جانب تأثيرها فى رجوع كثير من الشباب عن الأفكار التى اعتنقوها خطأ- مهدت لفتح أبواب التوبة للكثيرين منهم الذين عدلوا عن تلك الآراء.

الدعوة إلى المحافظة على حرمة النفس وحقها في الحياة

حق الحياة بالنسبة للإنسان أعلى ما يكون، إذ إن الحياة منحة إلهية أعطيت للإنسان، ليقوم برسالته على ظهر الأرض، وليؤدي دوره في الحياة إيماناً وعملاً وعبادة الله الخالق الرزاق، المحيي المميت، الذي بيده مقاليد السماوات والأرض وهو على كل شيء قدير.

وقد حدد الإسلام مهمة الإنسان في الحياة ورسالته فيها، باستخلافه في الأرض وقيامه بتوحيد خالقه ورازقه، وعبادته وحده لا شريك له شكراً على آلائه ونعمائه وهو سبحانه الغني الحميد.

قال تعالى ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۗ ﴿٥٦﴾ مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطِيعُونِ ۗ ﴿٥٧﴾ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ ﴾ (سورة الذاريات الآية ٥٦-٥٨).

إذا فلم يخلق الله عباده عبثاً - حاشا لله - وليست حياة الناس من السهولة يمكن بحيث يتخلصون منها أو يعتدون على نفوس غيرهم، فإن الحياة والموت بيد الله المحيي المميت.

وأكد الإسلام حرمة النفس وحقها في الحياة، ووضح رسول الله صلوات الله وسلامه عليه هذه الحقيقة في خطبة الوداع إذ يقول (إن

دماءكم وأمواكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا، ألا هل بلغت اللهم فاشهد، كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه).

ومن أجل هذا نجد الإسلام قد حرم كل ألوان الاعتداء على حق الحياة بأية صورة وعلى أي وضع كان هذا الاعتداء والظلم، فحرم قتل الأولاد الصغار، وحرَم وأد البنات، كما كان في الجاهلية وأنكر عليهم الوحشية الظالمة ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٥٩﴾﴾ (سورة النحل الآية ٥٨-٥٩). وقال سبحانه ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ ﴿٨﴾ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ﴿٩﴾﴾ (سورة التكويد الآية ٨-٩) وقال تعالى ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا ﴿٣١﴾﴾ (سورة الإسراء الآية ٣١).

كما حرم اعتداء الإنسان على نفسه كظاهرة الانتحار، قال تعالى ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾﴾ (سورة النساء الآية ٢٩). ولمرتكب هذا الجرم عقابه في الآخرة من نوع ذنبه وجريمته في الدنيا، فإن قتل نفسه بسم أو حديدة أو تردى من جبل فهو على ذلك في النار، قال رسول الله ﷺ: (من تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالدًا مخلدًا فيها أبدًا، ومن تحسى سُمًا فقتل نفسه فسمه في يده يتحسّاه في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبدًا). «رواه البخاري ومسلم»

كما حرم الإسلام قتل الغير بغير حق وتوعد عليه، فالقتل من أكبر الكبائر وأخطر الجرائم وأشدّها على الأفراد والجماعات، إنها جريمة إذا

ظهرت في مجتمع أو تفتت في بيئة نشرت الرعب والفرع، وقضت على الأمن والاستقرار وأشاعت الإحن والبغضاء وقضت على الروابط الإنسانية وزملت النساء ويتمت الأطفال، لهذا أنزل الله تعالى في شأن القاتل وعيداً شديداً، قال سبحانه وتعالى ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا وَعَظِيبٌ عَلَيْهِ وَالْعَنَةُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً ﴾ (سورة النساء الآية ٩٣).

وقال سبحانه وتعالى ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ (سورة الأنعام الآية ١٥١). وهذا الحق فسرتَه السنة الشريفة، قال صلوات الله وسلامه عليه: (لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة) «رواه البخارى ومسلم».

ولما كان القتل عدواناً على النفس بغير حق وعلى النوع الإنسانى وإفساداً للمجتمع وقضاءً على عضو من أعضائه وإهداراً لحق الحياة وهو أعلى شىء عليه، شرع القصاص زجراً للناس وجزاءً على الاعتداء على النفس، فهو من أعظم الجنایات بعد الشرك بالله، لهذا كان القصاص ليكف الجاني، وتسلم الحياة من العدوان، وصدق الله إذ يقول ﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (البقرة: ١٧٩). وحين تحدث القرآن عن أول جريمة قتل على ظهر الأرض قوله تعالى: ﴿ وَأَنْتَ عَلَيْهِمْ نَبَأُ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقْبِلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُنْقَبَلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴾ (سورة المائدة الآية ٢٧) حين تحدث القرآن بهذا النبأ كشف عن طبيعة العدوان

الكامنة في النفوس الشريرة، والعدوان الصارخ منها، وكشف عن الجريمة المنكرة التي تثير الضمير الإنساني والشعور الجارف الحار والحاجة الملحة إلى قصاص عادل يصون حق النفس، فمن أجل هذه النماذج الشريرة، والعدوان على الأبرياء كان قتل النفس الواحدة، حين لا يكون قصاص ولا دفاع عنها، يمثل قتل جميع الناس، لأنها واحدة من نفوس البشر جميعا، تشترك هي وغيرها في حق الحياة، وكان إبقائها حية للدفاع عن حقها في الحياة أو بالقصاص إذا اعتدى عليها يمثل إحياء النفوس جميعا، فقال تعالى على نبي ابنى آدم ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ (سورة المائدة الآية ٣٢).

وقد بين الله تعالى أن في القصاص حياة وهذا هو وجه الحكمة فيه. قال سبحانه وتعالى ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ البقرة: ١٧٩، وذلك في وجهين: الأول: أن فيه الحياة بطريقة الزجر، فإن الإنسان الذي يقصد قتل إنسان آخر إذا فكر في عاقبة أمره، وما يلحقه من جريمته، وأنه إذا قتله قتل به انزجر عن قتله فكان حياة لهما، لذا فإن الإنسان الذي تحدثه نفسه بهذه الجريمة حين يعلم أن حياته ثمّن لجريمته، أو أنه إذا قطع أو أتلف عضوا ألحق به مثل ذلك، فلا شك أنه يفكر مرات ومرات قبل الإقدام على مثل هذه الجريمة مما يجعله يكف عما يريده، فتكون فيه حياة لمن يريد الاعتداء عليه وحياة له، وليس الأمر كذلك حين يعلم أن جزاءه السجن مثلاً: إذ أن إلحاق عقوبة في البدن مثلاً قطعاً أو تشويهاً في الخلقة شيء غير آلام السجن.

الثاني: أن في القصاص دفعاً لسبب الهلاك، فإن القاتل بغير حق يصير حرباً لا هوادة فيها على أولياء القتل لإحساسه بأنهم يلاحقونه بما ارتكبه، فهو يخشى على نفسه منهم، فيقصد حربهم ويثمنى إفناءهم ليزيل شبح الخوف الذي يلاحقه ويتابعه، والشرع قد مكنهم من قتله قصاصاً لدفع شره عن أنفسهم، وفي القصاص إطفاء لثروات القلوب المشتعلة بالسخط والكراهية، وقضاء على حزازات النفوس التي يقودها الغضب والحمية إلى ظاهرة الثأر ذات العواقب الوخيمة، ظاهرة الثأر التي تحرك أهل القتل لتلمس كل ذريعة لإرواء أحقادهم وتحين الفرص لإهدار الدماء التي لا تقتصر على القاتل وحده أحياناً، بل تسيل الدماء على مذابح الأضغان العائلية، وبين الحين والحين يهدر دم من هنا ودم من هناك، لهذا كله شرع القصاص، فكان فيه حياة بكل ما يتسع له معنى الحياة، حياة لمن تحدثه نفسه بالقتل فكيف عنه حين يعلم مصيره، وفيه حياة لمن كان سيقع عليه القتل وفيه حياة للعائلات وللأفراد والجماعات، بسلاً باب الثأر والعداوات، ففي القصاص شفاء لنفوس أهل القتل من الحقد والرغبة في الثأر.

الدعوة إلى المحافظة على حرمة الأموال

عنى الإسلام بالمحافظة على حرمة الأموال، كما عنى بالمحافظة على حرمة النفس الإنسانية، وعلى حرمة الأعراض، تلك الحرمات الثلاث التي هي أغلى ما يحرص عليه كل إنسان في حياته، ومن أجلها يضحى بكل غال ونفيس، بل قد يضحى بحياته نفسها، ولقد حفلت آيات القرآن الكريم وأحاديث الرسول العظيم صلوات الله وسلامه عليه بالعناية بها ليأمن الناس في مجتمعاتهم، وتسكن حياتهم، فلا تدنسهم فاحشة، ولا يلاحقهم خوف ولا يفزعهم عدوان، وفيما رواه الشيخان من خطبة الرسول صلوات الله وسلامه عليه يوم النحر "إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ألا ليلغ الشاهد الغائب، فإن الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوعى منه".

وأريد هنا أن أبرز جانب عناية الإسلام بحرمة الأموال، وأن الله تعالى حرم أكل الأموال بالباطل، فقال سبحانه وتعالى ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ (سورة النساء الآية ٢٩).

وفي هذا تذكير لهم برحمة الله بهم، وإذا لم يُجد التذكير فهناك التحذير ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ (سورة النساء: ٣٠)، ويوضح القرآن الكريم مدى رحمة الله الواسعة إذا اجتنبت الكبائر ولم يعتد على حرمان العرض والمال والنفس فقال سبحانه وتعالى ﴿إِنْ جَحْتَبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾. (سورة النساء الآية ٣١).

وإذا نظرنا إلى تعاليم الإسلام فيما يتصل بجانب المحافظة على حرمة الأموال وجدنا أن الإنسان مسئول عما بيده من مال، ومن جهة اكتسابه والحصول عليه ومن جهة صرفه وإنفاقه، من أين اكتسبه وفيه أنفقه، ولا يقبل الله أي تصرف للمال إذا لم يكن طيباً وحلالاً حتى لو أنفقه في وجه الخير، وفي الحديث (من أصاب مالاً من مآثم فوصل به رحمه أو تصدق به أو أنفقه في سبيل الله جمع ذلك جميعاً ثم قذف به في نار جهنم).

وكثير من الناس يظن أن ما اكتسبه من حرام إذا أدى زكاته أو إذا قام بإنفاقه في وجوه الخير لا يكون عليه إثم، وهذا خطأ فاحش وزعم باطل ولا أساس له.. فكما أن المال الحرام لا ينفع صاحبه ولو أنفقه في الخير.. بل يكون زاده إلى النار فكذلك يمنع الكسب الخبيث والمال الحرام من قبول دعاء صاحبه.

قال سعد بن أبي وقاص، يا رسول الله أدعُ الله أن يجعلني مستجاب الدعوة فقال النبي ﷺ (يا سعد والذي نفسُ محمد بيده إن العبد يقذف اللقمة الحرام في جوفه ما يتقبل الله منه عملاً أربعين يوماً، أيما عبد نبت لحمه من سحت فالنار أولى به) «من سحت أي من حرام».

وقد دعا الإسلام إلى العمل والكسب الطيب الذي يكتسب به العبد العزة والكرامة والذي يدفع عن نفسه ذل المسألة، ومدّ اليد، كما رسم منهج الإنفاق في قول رسول الله صلوات الله وسلامه عليه (اليد العليا خير من اليد السفلى وأبدأ بمن تعول، وخير الصدقة ما كان عن ظهر غنى ومن يستعفف يعفه الله، ومن يستغن يغنه الله) «رواه البخارى». وكما دعا الإسلام إلى الكسب والإنفاق في الوجوه المشروعة، فقد نهى عن إضاعة المال وصرفه في غير منفعة أو فيما حرم الله، فالرجل الصالح يكسب المال الصالح ينفعه في العمل الصالح، وفي الحديث (نعم المال الصالح للرجل الصالح).

وإضاعة المال مما يكرهه الله لعباده من الخصال، وفيما رواه مسلم يقول الرسول صلوات الله وسلامه عليه (إن الله يرضى لكم ثلاثاً ويكره لكم ثلاثاً، فيرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم، ويكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال) «رواه مسلم» وليست السعادة الحقيقية في جمع المال وصرفه حسب الهوى والرغبات النفسية والمتعة المادية والجنسية، ولكن المال الذي يغبط عليه صاحبه هو الذي يصرف في الوجوه المشروعة، وفي الجانب الحق، يقول الرسول صلوات الله وسلامه عليه (لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق، ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضى بها ويعلمها) «رواه البخارى». ولم تقتصر تعاليم الإسلام في العناية بحرمة الأموال عند تحديد طرق كسبها ووسائل إنفاقها وعدم إضاعتها في الباطل، لم تقتصر على ذلك فحسب.. بل إن الشريعة الإسلامية قد أحاطتها بعناية كبيرة، وفرضت عقوبات رادعة لكل من يعتدى على حرمة الأموال، فقررت قطع يد

السارق فقال الله تعالى ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ (سورة المائدة الآية ٣٨).

وشدد الإسلام في تنفيذ حد السرقة حتى لا يتلاعب الناس ويسطو بعضهم على بعض ويأخذ أحدهم حق الآخر، عن عائشة رضی الله عنها أن قريشاً أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا: من يكلم فيها رسول الله ﷺ فقالوا: ومن يجترئ عليه إلا أسامة حب رسول الله ﷺ فكلمه أسامة فقال رسول الله ﷺ أتشفع في حد من حدود الله؟ ثم قال فاختطب فقال: أيها الناس إنما أهلك من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها) «رواه مسلم». ويشدد الإسلام في الوعيد لمن يغصب حق امرئ مسلم أو يقطع صلوات الله وسلامه عليه (من غصب شبراً من أرض طوقه الله تعالى من سبع أرضين يوم القيامة). ويقول صلوات الله وسلامه عليه (من اقتطع مال امرئ مسلم بغير حق لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان) «رواه أحمد».

وفي حال الاعتداء على المال أجاز الإسلام للمالك أن يدفع عن ماله كل معتد حماية لحرمة المال وحفاظاً على الملكية الفردية مهما كلفه ذلك، وفي الحديث (من قتل دون ماله فهو شهيد) «رواه البخاري».

وقد أعلن رب العزة سبحانه وتعالى خصومته ووعيده لمن يأكل حق إنسان أو عامل أو أجير أو لا يعطيه أجره كاملاً: قال ﷺ: (قال الله عز وجل ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة، رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حراً فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يعطه أجراً) «رواه البخاري».

وحماية للملكية، وحفاظاً على حرمة المال حرم الإسلام الغش والميزان فقال تعالى ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ﴿١﴾ الَّذِينَ إِذَا أَكَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ﴿٢﴾ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ﴿٣﴾﴾ (سورة المطففين الآية ١-٣).

وحرم الإسلام الربا، والقرض بفائدة حتى لا يظلم بعضهم بعضاً أو يستغل بعضهم بعضاً قال سبحانه وتعالى ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفَقُوا ۗ اللَّهُ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۗ وَإِن تُبْتِغُوا فَلَئِمَّ رءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾﴾ (سورة البقرة الآية ٢٧٨-٢٧٩).

وتوعد الله سبحانه أولئك الذين يكتزون المال ولا ينفقونه في سبيل الله، توعدهم بعذاب أليم يقول سبحانه وتعالى ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا ينفقونها فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣١﴾ ۗ يَوْمَ يُخْمَلُ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فُتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وظُهُورُهُمْ هَكَذَا مَا كُنْتُمْ لَأَنفُسِكُمْ فَذُرُوقًا مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٣٢﴾﴾ (سورة التوبة الآية ٣١-٣٢).

وهذا الوعيد لهؤلاء لأنهم أكلوا حق الفقراء والمحتاجين، وكنزوا المال واحتكروه، فهم بالتالي لم يعملوا له حرمة، ولم يصونوا للمحتاجين حقاً، هذا لأن الاعتداء على حرمة الأموال بأية صورة من الصور أو حيلة من الحيل هي ظلم كبير، وإثم لا يتحلل منه ولا تقبل من صاحبه توبة إلا برد الحق إلى صاحبه، ومهما يكن عمله صالحاً أو تضحيته عظيمة فإن كل أعماله في ضياع.

الدعوة إلى المحافظة على حرمة الأعراض

الإسلام دين الطهر والعفاف، صان الأعراض كما صان الأنفس والأموال ودعا إلى حمايتها والدفاع عنها وأكد الإسلام حرمة المسلمين، وفي الحديث: (كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه)، وحماية للأعراض وصيانة لها كفل الإسلام لها حقوقا شرعا تتسق وفق ما أحله الله من علاقات نقية ظاهرة تتميز بالثبوت والاستقرار وتحكم بحقوق وواجبات، تشرق في ظلها المودة والرحمة، وتنبثق من خلالها المشاعر الإنسانية الوافية، والمعاملات النظيفة الراقية، ونفى الإسلام عن المجتمع الإسلامي كل رذيلة من الرذائل وميز عباده ووصفهم بصفات تتفق مع عقيدتهم الصحيحة وإيمانهم الصادق، وبين أنهم موحدون لا يدعون مع الله إلها آخر، ومحافظون على حرمة الأنفس فلا يقتلون، ومحافظون على الأعراض فلا يزنون. إلى غير ذلك من الصفات.

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ۖ يُضْعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا ۖ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ ۗ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا

وحرم الإسلام الاقتراب من الزنا وذلك لأنه من الكبائر والفواحش، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ (الإسراء: ٣٢). وجريمة الاعتداء على الأعراس من أخطر الجرائم وأكبر الكبائر التي إذا تفتت إلى بيئة نشرت التحلل والإباحية وولدت أخطر الأمراض الفتاكة بين مرتكبيها، وأدت إلى غيرها من الجرائم، كما أن فيها إهداراً لماء الحياة ولمادتها في غير موضعها المشروع وطريقها الحلال، كما ينشأ عن هذه الجريمة تشرد وضياح لمن جاء من الأبناء من طريقها واختلاط للأنسب وفقدان للحياة العزيزة الطيبة النظيفة المحترمة. وهذه الجريمة المنكرة تعتبر من أشد الآفات الاجتماعية خطيرة فيما يتصل بالناحية الأخلاقية والناحية الاجتماعية، ففيها محاربة للحياة الزوجية السليمة ومحاربة للعفة والفضيلة، وعزوف عن الزواج وهي ظاهرة تحليلية وفعلة شنعاء لا تظهر إلا في البيئة البعيدة عن روح الإسلام، والتي لا تخشى الله وعذابه. وهي أكثر ما تكون مصاحبة لظاهرة العزوف عن الزواج، وذلك لأن البعض حين يريد قضاء شهوته بهذه الوسيلة يستهين بشأن الزواج ويرى فيه من الأعباء والمسئوليات ما يمكن أن ينأى بنفسه عنها، ويريح حياته منها. وبتلك النظرة الهابطة الرخيصة، تصغر الأسر وتقل وتضعف وتتفكك ويضعف أبنائها جسماً وعقلياً وخلقياً. ولما كان الزنا والاعتداء على الأعراس له خطورته وله نتائج السيئة التي تودى بالأفراد والأسر، وتهدم كيان البيوت وتقوض دعائم الحياة، شرع الإسلام عقوبته القاسية لتكون أكبر رادع ومانع من الوقوع في هذه الجريمة، فالزاني المحصن يقتل رجماً بالحجارة، والبكر يجلد مائة جلدة.. وتنزل به هذه العقوبة الرادعة على مرأى ومسمع من الناس ليكون في ذلك أشد الوسائل الرادعة، وليكون

عبرة لغيره ممن تسول له نفسه ارتكاب مثل هذه الجريمة البشعة، وينهى الله تعالى عن أن تكون هناك رافة أو عطف على الجاني حين تنزل به العقوبة حتى لا تتعطل الحدود أو يخف الحد. قال الله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (سورة النور الآية ٢).

ومن الجرائم التي ترتكب اعتداء على الأعراس (القذف) فمن قذف رجلا محصنا أو امرأة أو اتهم أحدهما بارتكاب جريمة الزنا ولم يقم البينة والدليل المطلوب شرعا فإنه يجلد ثمانين جلدة وتسقط شهادته، وهما عقوبتان اثنتان لا عقوبة واحدة، فالأولى: وهى الجلد عقوبة مادية توقع على جسده، والثانية: هى إسقاط شهادته عقوبة معنوية أدبية توقع على كرامته، وتظل دائمة. قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا يَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةٌ أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (النور: ٤).

وللقاذف من الوعيد الشديد ما يستحقه مما قرره الإسلام في الكتاب والسنة، فالذين يقذفون المحصنات الغافلات يرتكبون أكبر الكبائر وتحل عليهم لعنة الله في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم.

يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْفَاضِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢٤﴾ يَوْمَ يُؤْفِكُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ ﴿٢٥﴾﴾ (سورة النور الآية ٢٣ - ٢٥).

وقال سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (النور: ١٩).

وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات من السبع الموبقات التي نهى عنها الإسلام وحذر منها الرسول صلوات الله وسلامه عليه وأمر المسلمين باجتنابها.

عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي ﷺ (اجتنبوا السبع الموبقات، قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولى يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات) «رواه البخارى».

المحصنات: اسم مفعول. أى اللاتي أحصنهن الله وحفظهن عن الزنا والمراد بهن العفيفات، وأما (الغافلات): فالمراد الغافلات عن الفواحش وما قذفن به.

وفيما رواه ابن أبي حاتم عن عائشة رضى الله عنها أن النبي ﷺ قال لأصحابه «تدرون أربى الربا عند الله؟ قالوا الله ورسوله أعلم. قال: فإن أربى الربا عند الله استحلال عرض امرئ مسلم»، ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بغيرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ (الأحزاب: ٥٨).

ومن الذنوب التي تمثل اعتداء صارخاً على حرمة الناس وأعراضهم (السخرية)، و(اللمز)، و(التنازع بالألقاب)، و(سوء الظن)، و(التجسس)، و(الغيبية)، و(النميمة). وقد نهى الله تعالى عن هذه الأمور كلها وحذر منها ونادى المؤمنين أن يحذروها، ناداهم بوصف الإيمان الذي يتنافى مع تلك الآفات ولا يستقيم مع تلك الرذائل، فقال سبحانه: ﴿يَتَأَيَّأُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرُونَ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءِ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْإِسْمُ

الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيْمَانِ وَمَنْ لَمْ يَنْبَأْ فَأَوْلِيَّتِكَ هُمْ الظَّالِمُونَ ﴿١١﴾ يَتَأَيَّبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا
 أَجْنَبِيًّا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّكْ بَعْضُ الظَّنِّ إِثْرٌ وَلَا يَجْتَسِسُوا وَلَا يَنْتَبِ بِبَعْضِكُمْ بَعْضًا
 أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ
 رَّحِيمٌ ﴿ الحجرات ١١: ١٢

فلا يجوز لإنسان أن يسخر من إنسان ولا يحل له أن يستهزئ بأخيه
 أو يسخر منه لأن في بدنه نحافة أو في بعض أعضائه علة، أو لقله في ماله
 وغير ذلك من الأمور، وقد روى أن عبد الله بن مسعود انكشفت ساقه
 وكانت دقيقة هزيلة فضحك منها الحاضرون فقال النبي (أتضحكون من
 دقة ساقه، والذي نفسى بيده لهما أثقل في الميزان من جبل أحد) (رواه
 الإمام أحمد).

وتأكيدا لحرمة الأعراس، والحفاظ على كرامة الإنسان وعدم الاعتداء
 عليه بالتجسس والتطلع إلى أسراره وبيته جاء في الحديث المتفق عليه:
 (من اطلع في بيت قوم بغير إذنه فقد حل لهم أن يفتنوا عينه) (رواه
 البخاري ومسلم). وقال ﷺ: (يا معشر من أسلم بلسانه ولم يفض
 الإيمان إلى قلبه لا تؤذوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم إنه من يتبع عورة
 أخيه المسلم يتبع الله عورته، ومن يتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف
 رحله) (رواه الترمذي).

في منهج الإسلام أمان من الانحراف والضلال

بعث الله سبحانه وتعالى سيدنا محمداً - صلوات الله وسلامه عليه - إلى الناس كافة بشيراً ونذيراً وجعل رسالته عامة في الزمان وفي المكان، وخاتمة لجميع الرسالات، قال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨].

ذلك هو القرآن الكريم المنزل بلفظه ومعناه على سيدنا محمد ﷺ المتعبد بتلاوته المعجز المتحدى به المنقول إلينا متواتراً، والذي كان ولا يزال إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها معجزة للنبي ﷺ ووجه ودليلاً على صدق نبوته.

وقد تحدى به الرسول ﷺ الإنس والجن أن يأتوا بمثله، قال تعالى: ﴿قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيراً﴾ [الإسراء: ٨٨].

وهكذا أنزل الله سبحانه كتابه الخالد المعجز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه، ولا من خلفه يحمل دليل صدق الدعوة وهداها.

﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢]

وأمر الله تعالى رسوله ﷺ أن يبلغ ما أنزل إليه وعصمه من الناس كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا

بَلَغَتْ رِسَالَتَهُ، وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿٦٧﴾
(المائدة: ٦٧).

وكما عصمه الله تعالى - ﷺ - من الناس؛ عصمه أيضاً من الخطأ والهوى ليقوم بمهمته الشريفة. ويبلغ رسالة ربه، ويبين للناس ما نزل إليهم، فإن عقول الناس لا تستطيع فهم كل ما جاء في القرآن الكريم، فهم في حاجة إلى توضيح المبهم، وتفصيل المجمل وتقييد العام، وهذا هو البيان المقصود بقوله تعالى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكِرُونَ ﴾ النحل: ٤٤
وقال تعالى: ﴿ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ (النحل: ٦٤).

ولكى يقوم الرسول - صلوات الله وسلامه عليه - بتبليغ هذه الرسالة، ومن أجل أن تحمل سنته الشريفة هذه المهمة الشريفة كان لابد من عصمته من الناس ومن الخطأ والهوى في كل ما يبلغه ويبينه من قرآن وسنة، قال تعالى: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ (٢) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ (٤) عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ (٥) ﴾ (النجم: ٣ - ٥).

وكان لابد كذلك من تمهيد الطريق أمام الدعوة وتعبيده، فأمر الله تعالى بطاعة رسوله ﷺ، وجعلها من طاعته قال تعالى: ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴾ (النساء: ٨٠).
وأمر الناس إذا اختلفوا في شيء أن يردوه إلى الله وإلى الرسول - ﷺ - ولم يجعل للمؤمنين خيرة بعد قضاء الله سبحانه أو بعد قضاء الرسول ﷺ، بل أقسم بنفسه على نفي الإيمان عن العباد حتى يحكموا رسوله في كل ما شجر بينهم ويسلموا تسليماً: قال تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾

حَتَّى يُحَكِّمُواكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ (النساء: ٦٥).

قال ابن القيم: (أقسم سبحانه بنفسه على نفي الإيمان عن العباد حتى يحكموا رسوله في كل ما شجر بينهم من الدقيق والجلبي، ولم يكتف في إيمانهم بهذا التحكيم بمجردة حتى ينتفى عن صدورهم الحرج والضيق عن قضائه وحكمه، ولم يكتف منهم أيضاً بذلك حتى يسلموا تسليماً، وينقادوا انقياداً) قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ (الأحزاب: ٣٦)

وقال الشافعي: (نزلت هذه الآية فيما بلغنا والله أعلم في رجل خاصم الزبير في أرض ففضى النبي ﷺ بها للزبير، وهذا القضاء سنة من رسول الله ﷺ لا حكم منصوص في القرآن) أعلام الموقعين (ابن قيم الجوزية ج١ ص ٤٢) وقد سارت السنة الشريفة كمصدر ثان للتشريع السماوي، وبين الله تعالى أن الرسول صلوات الله وسلامه عليه أوقى الكتاب وهو القرآن - والحكمة - هي السنة على ما ذكره أكثر المفسرين على رأسهم الإمام الشافعي وذلك في قوله تعالى:

﴿رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (البقرة: ١٢٩)

وقال جل ثناؤه: ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنْكُمْ يَتْلُوا عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة: ١٥١).

وقال تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ، وَزُكِّرِهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿١٦٦﴾﴾ (آل عمران: ١٦٤).

وقال تعالى:

﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ، وَزُكِّرِهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٢﴾﴾ (الجمعة: ٢).

وقال تعالى:

﴿وَأذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ لِيُعْظَمَ فِيهَا بِهٖ، وَأَتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٣١﴾﴾ (البقرة: ٢٣١).

وقال تعالى: ﴿وَأَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ، وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١١٣﴾﴾ (النساء: ١١٣).

وقال تعالى: ﴿وَأذْكُرْ مَا بُتِلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴿٣٤﴾﴾ (الأحزاب: ٣٤).

فالمراد بالحكمة في هذه الآيات الكريمة سنة الرسول صلوات الله وسلامه عليه، فقد ذكرها الله تعالى بعد القرآن مباشرة في مقام المنة والإنعام على الخلق بتعليمهم الكتاب والحكمة، قال الإمام الشافعي: (فلم يجز - والله أعلم - أن يقال الحكمة هاهنا إلا سنة رسول الله وذلك أنها مقرونة مع كتاب الله. وأن الله افترض طاعة رسوله وحتم على الناس اتباع أمره فلا يجوز أن يقال لقول "فرض" إلا كتاب الله ثم سنة رسوله، لما وصفنا من أن الله جعل الإيمان برسوله مقرونا بالإيمان به).

وتحقيقاً لصلاح الانحراف نوضح أصول الأخلاق في الإسلام

القرآن الكريم كله دعوة إلى أسس الخير في الدنيا والآخرة، وتصحيح وتوجيه لعلاقة الخلق بخالقهم، وعلاقة الخلق بعضهم مع بعض، وفيه الهداية الكاملة إلى أقوم طريق: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا﴾ (الإسراء: ٩).

وقد بين الله تعالى أن الرحمة في اتباعه، والاعتصام به: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مَبَّارِكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ (١٥٥) ﴿(الأنعام: ١٥٥)﴾. كما يبين سبحانه أن في النكوص عنه، والبعد عن هداه وعدم الاعتصام بحبله بعداً عن حقيقة الدين وجوهره، وانفصالاً عن الله ورسوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ (١٥٩) ﴿(الأنعام: ١٥٩)﴾.

ومن أجل أن تظل كلمة الله هي العليا، وحتى لا تتفرق الأمم على مر الأحقاب والعصور، كانت هناك وصايا إلهية تضمنت أسس الأمن والاستقرار، واحتوت أصول السعادة الكاملة.. تلك الوصايا تمثل أمهات الفضائل، وأسس الأخلاق، فلم يبعث رسول من الرسل إلا وحملها إلى أمته، ولم ينزل كتاب من السماء إلا وتضمنت نصوصه الدعوة إليها.

قال تعالى: ﴿ قُلْ تَمَكَّلُوا أَمْ لَكُمْ رَبُّكُمْ عَلَىٰكُمْ إِلَّا تَشْكُرُوا بِهِ سُنِّيًّا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ تَحْنُ نَزْدُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَٰلِكُمْ وَصَنَّمُ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٥١﴾ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَٰلِكُمْ وَصَنَّمُ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٢﴾ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَنَّمُ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾ ﴿ الأنعام: ١٥١ - ١٥٣.)

وقد سيقت هذه الآيات الكريمة بيانا من الله تعالى لما أحله وحرمه مما يتعلق بالاعتقاد والتشريع والأخلاق، أو القول والعمل، وجاء ذلك أثر إفحام المشركين ورد ما افتروه من تحليل وتحريم، وإقامة الدليل القاطع على بطلان ضلالتهم وأباطيلهم.. وكل ما أثاروه من شبه كان نتيجة العقيدة الضالة، فجاءت هذه الآيات لتحرير العقول من الشرك في العقيدة والشرك في القول والعمل، وتطلقها من إसार الوثنية المظلمة إلى الإيمان بالله رب العالمين، حتى يكون السلوك العملي على أسس من العقيدة الصحيحة وحتى يكون الدين كله لله، وتنقسم هذه الوصايا إلى قسمين: قسم يتصل بعلاقة الخلق بخالقهم. وقسم يتصل بعلاقة الخلق بعضهم مع بعض:

أما القسم الأول: الذي يتصل بعلاقة الخلق بخالقهم، فيقوم على الأصل الأول في الدين وهو: «التوحيد» وذلك في قول الله تعالى: ﴿ قُلْ تَمَكَّلُوا أَمْ لَكُمْ رَبُّكُمْ مَحْرَمٌ عَلَيْكُمْ ﴾ ﴿ الأنعام: ١٥١.)

وسر التصريح بعنوان الربوبية دون غيره مع الإضافة إلى الضمير "هم" في قوله: ﴿ أَتَلُمَّا حَرَّمَ رَبُّكُمْ ﴾ أن في تذكيرهم وإشعارهم بأنه تعالى رب لهم ومالك لأمرهم، ومرييهم ومنتصرف في حياتهم وموتهم تصرفاً مطلقاً.. في كل هذا أقوى الدواعي إلى انتمائهم عما نهوا عنه. وفي النهي عن الإشراك بالله توجيهه إلى عبادة الله وحده لا شريك له:

﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ۝١١٠ ﴾ (الكهف: ١١٠).

لأنه سبحانه لا يقبل من العبد عملاً أشرك فيه سواه، قال ﷺ: (إن الله عز وجل لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً، وابتغى به وجهه). ويقول: (يا أيها الناس أخلصوا أعمالكم، فإن الله تبارك وتعالى لا يقبل من الأعمال إلا ما خلس له، ولا تقولوا هذه لله وللرحم، فإنها للرحم وليس لله منها شيء. ولا تقولوا هذا لله ولوجوهكم فإنها لوجوهكم وليس لله منها شيء).

وفي الحديث القدسي: (أنا أغنى الشركاء عن الشرك) وفي النهي عن الشرك بالله وتوجيهه إلى الاستعانة به وحده فلا يسأل الإنسان غير ربه ولا يستعين بمخلوق سواه ولا يشرك في الاستعانة به أحداً.. عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: كنت خلف النبي ﷺ يوماً فقال: «يا غلام إني أعلمك كلمات: إذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله، وأعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام وجفت الصحف» رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح.. وفي رواية غير الترمذي: «احفظ الله تجده أمامك، تعرف

إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة، واعلم أن ما أخطأك لم يكن ليصيبك وما أصابك لم يكن ليخطئك، واعلم أن النصر مع الصبر وأن الفرج مع الكرب وأن مع العسر يسراً».

وإذا كان النهى عن الشرك بالله يعنى هذين الأمرين من العبادة لله وحده، والاستعانة بالله وحده، فقد جمع هذان الأمران معاً في قوله تعالى في فاتحة الكتاب الكريم ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ (الفاتحة: ٥). وقد حذر القرآن الكريم من الشرك ومن عاقبته الأليمة ونهايته الوخيمة بأن من جعل مع ربه إلهاً آخر سيكفه الله إلى الذي أشركه معه وهو لا يملك ضراً ولا نفعاً، لأن الله وحده هو مالك كل شيء، لذا فنهاية من أشرك أحداً مع ربه أن يقعد «مذموماً» على إشراكه «مخدولاً» لأن الله لا ينصره قال تعالى:

﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَّخْدُورًا﴾ (الإسراء: ٢٢).

وفيما رواه الإمام أحمد بسنده عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: (من أصابته فاقة فأنزلها بالناس لم تسد فاقته، ومن أنزلها بالله أرسل الله له بالغنى إما آجلاً وإما غنى عاجلاً) رواه أبو داود والترمذي من حديث بشير بن سليمان.

وأما القسم الثاني: وهو ما يتصل بعلاقة الخلق بعضهم مع بعض فيتنوع هذا القسم إلى نوعين، أحدهما يتعلق بالعمل والآخر بالقول:

أما ما يتعلق بالعمل: فمنه ما يتصل بالوالدين:

﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ (الأنعام: ١٥١).

ومنه ما يتصل بالأولاد: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ أَمَلْتُمْ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ

وَأَرْزُقُهُمْ﴾ (الأنعام: ١٥١).

ومنه ما يتصل بحرمة النفس:

﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ (الأنعام: ١٥١).

ومنه ما يتصل بالمال:

﴿ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ ﴾ (الأنعام: ١٥٢).

ثم ختم هذه الوصايا كلها بتوحيد القلوب وجمعها حول دين الله والتمسك بكتابه والاعتصام بحبله فيقول:

﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَّيْتُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (١٥٣) (الأنعام: ١٥٣).

ونلاحظ أن الله سبحانه في سياق تعداد المحرمات خالف في التعبير بالنسبة للوالدين فلم يقل: ولا تسيئوا إلى الوالدين، بل قال:

﴿ وَيَالِ الْوَالِدِينَ إِحْسَانًا ﴾ (الأنعام: ١٥١).

فمن المعلوم أن الأمر بالشيء يستلزم النهي عن ضده، فذكر الأمر وقصد حقوق الوالدين لأنه لو قال: ولا تسيئوا إليهما ما كان هذا كافياً في القيام بحقهما، فمجرد ترك الإساءة لا يفي في جانبهما وأن مجيء الوصية بالوالدين عقب الوصية بالله ليدل على بالغ أهميتهما، ولذا قرن بر الوالدين بعبادته سبحانه في قوله تعالى في سورة الإسراء:

﴿ وَوَضِعْنَا رَبُّكَ إِلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَيَالِ الْوَالِدِينَ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا آفٍ وَلَا نَهْرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾ (٢٢) وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴾ (٢٤) (الإسراء: ٢٣ - ٢٤)

وكقوله تعالى في آية أخرى:

﴿ أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ ﴾ (١٤) (لقمان: ١٤).

وقال: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ (النساء: ٣٦).

وفي السُّنة الشريفة توضيح لهذه المكانة العظيمة للوالدين وبيان أن برَّهما أحب العمل إلى الله بعد عبادته سبحانه؛ عن أبي عبد الرحمن عبدالله بن مسعود - رضى الله عنه قال: سألت النبي ﷺ: أى العمل أحب إلى الله تعالى؟ قال: «الصلاة على وقتها» قلت: ثم أى؟ قال: «بر الوالدين» ولم يقصد الله برهما في حال حياتهما بل جعله ممتد الأواصر حتى بعد موتهما، روى الإمام أحمد بسنده عن مالك بن ربيعة الساعدي قال: بينما أنا جالس عند رسول الله ﷺ إذ جاءه رجل من الأنصار فقال: يا رسول الله هل بقى على من بر أبوى شىء بعد موتهما أبرهما به قال: «نعم خصال: أربع الصلاة عليهما والاستغفار لهما وإنفاذ عهدهما وإكرام صديقيهما وصلة الرحم التي لا رحم لك إلا من قبلهما فهو الذى بقى عليك من برهما بعد موتهما» رواه أبو داود وابن ماجه من حديث عن عبد الرحمن بن سليمان رزقنا الله مثوبة بر الوالدين ورحم الله والدينا والمسلمين أجمعين.

ثم انتقلت الآيات بعد الوصية بالوالدين إلى الوصية بحقوق الأولاد وفي التعبير بقوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ﴾ (لأنعام: ١٥١). أى لا تقتلوهم بالوآد من أجل فقر ناجز موجود، ويلاحظ بينه وبين التعبير في سورة الإسراء بقوله: «خشية إملاق» أى فقر متوقع، وإن كان هناك بعض الآراء أن التعبير الأول مثل الثاني.

ولكننا نرى أن قوله ﴿مِنْ إِمْلَاقٍ﴾ أى فقر حال، فأبطل الله سببية هذا العمل حيث ضمن أرزاق الآباء والأبناء معاً وقدم الآباء هنا فقال:

﴿ تَحْنُ نَزْفُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ﴾ (الأنعام: ١٥١).

وأما في الآية الثانية: فلما كان الفقر متوقفاً بسبب وجود الأولاد قدم الأولاد فقال: ﴿ تَحْنُ نَزْفُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ﴾ (الأنعام: ١٥١).

وفي السنة الشريفة بيان للنهي عن ذلك وتوضيح لمثل هذه الجريمة الشنيعة، ففي الصحيحين عن عبد الله بن مسعود قلت: يا رسول الله أي الذنب أعظم؟ قال: «أن تجعل لله نداً وهو خلقك»، قلت: ثم أي؟ قال: «أن تزني بحليلة جارك» وتأتي بعد هذا الوصية بالعرض والشرف الإنساني في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ ﴾ (الأنعام: ١٥١).

وجاء النهي هنا عن الفواحش بصيغة الجمع ليشمل التحذير جميع أنواع الفاحشة كما فسرتة الآية بما ظهر منها وما بطن، أي ما يقع منها علانية كما هو شأن أراذلهم وما يفعل في السر باتخاذ الأخدان كما هو شأن أشرافهم. وفي النهي عن قربانها زيادة في التأكيد والمبالغة في التحذير منها، ولأن قربانها يدعو إلى مباشرتها، وفي سورة الإسراء نهى عن الزنا ومقاربتة في قوله تعالى:

﴿ وَلَا تَقْرِبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ (الإسراء: ٣٢).

وورد في السنة الشريفة بيان خطورة هذا الذنب وعظمه، روى ابن أبي الدنيا بسنده عن الهيثم بن مالك الطائي عن النبي ﷺ قال: «ما من ذنب بعد الشرك أعظم عند الله من نطفة وضعها رجل في رحم لا يحل له» وعن ميمونة رضي الله عنها - قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تزال أمتي بخير ما لم يفش فيهم ولد الزنا. فإذا فشا فيهم ولد الزنا فأوشك أن يعمهم الله بعذاب» رواه أحمد.

وقال العلامة أبو السعود في تفسير سورة الأنعام «وتوسيط النهى عنها - أي الفواحش - بين النهى عن قتل الأولاد والنهى عن القتل مطلقاً.. باعتبار أنها مع كونها في نفسها جناية عظيمة في حكم قتل الأولاد فإن أولاد الزنا في حكم الأموات..» أهـ

ثم تأتي بعد الوصية بالعرض الوصية بالنفس الإنسانية وبيان حرمتها بعد الوصية بالعرض، في قوله تعالى:

﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ (الأنعام: ١٥١).

وهو الذي أمر الشرع به كالكفر بعد الإيمان أو الزنا بعد الإحصان أو قتل النفس المعصومة أو الاعتداء على جماعة المسلمين فحينئذ تهدر عصمة النفس الإنسانية. وفي سورة الإسراء بيان لهذه الوصية واحترام للنظام الإلهي الذي قدره الإسلام حتى بالنسبة لولي القتل فليس له الإسراف في القتل:

﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطٰنًا فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾ (الإسراء: ٣٣).

وفي السنة الشريفة بيان وتفصيل لهذه الوصية بما ثبت في الصحيحين: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس والزاني المحصن والتارك لدينه المفارق للجماعة» وما رواه أصحاب السنن «لزوال الدنيا عند الله أهون من قتل مسلم». تلك خمس وصايا بينة لأصحاب العقول واضحة كالشمس في رائعة النهار يفهمها كل إنسان ويعقلها جميع الخلق، فهي من الوضوح بمكان بحيث تفضي بها بديهة العقول، ولذا فصلت الآية الكريمة بقول الله تعالى: ﴿لعلكم تعقلون﴾

أى لعلكم تستعملون عقولكم في فهم هذه الوصايا وإدراك أهميتها في الدين، وهكذا نرى أن هذه الوصايا السابقة تضمنت:

- ١- العقيدة
٢- الأسرة أصولاً وفروعاً [الآباء والأبناء]
٣- العرض
٤- النفس.

بعد هذا تتجه بنا الوصايا الإلهية إلى «المال» وكيفية استخدامه والتعامل الاجتماعي النظيف الذي لا تشوبه شائبة ما.

وتبدأ الوصية بمال اليتيم، لأنه ضعيف الحال فنبه عليه، وصرح بالنهي عن قربان ماله مبالغاً في النهي عن أكله إلا بالطريق الأحسن كالحفاظ والثمار إلى أن يصبح بالغا رشيداً، قال تعالى: ﴿وَلَا تُقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾ (١٥٢) ﴿(الأنعام: ١٥٢)﴾.

كما حذر الله تعالى الوصي من سوء التصرف في مال اليتيم بتبديل الخبيث من ماله بالطيب من مال اليتيم، أو بأكل المال مضموماً إلى ماله موضحاً أن هذا إثم كبير، فقال تعالى:

﴿وَأَتُوا الْيَتِيمَ أَموالَهُمْ وَلَا تَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ (٢) ﴿(النساء: ٢)﴾.

ومحافظة على مال اليتيم أقر الله تعالى - إذا بلغ اليتيم - ألا يسلم له ماله إلا بعد اختباره للتحقق من حسن تصرفه فيه ونهى عن أكلها «إسرافاً» بصرفها في غير الوجوه المشروعة الصحيحة ولو على اليتيم نفسه، و«بداراً» بالاستعجال في التصرف في ماله حيث كانت فيه منفعة فيخشى الوصي فواتها إذا كبر اليتيم وأخذ ماله، كما بين أنه لا بد من زيادة الحيط في المحافظة على المال بحيث لو كان غنياً فليعف عن الأكل من المال، ولو كان فقيراً فليأكل بالمعروف.

وحتى عند دفع الأموال إلى اليتيم لابد من أن يشهد الولي عليها لتتم براءة الذمة. قال تعالى: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ ءَاسْتَمْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبُرُوا وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْعَفِ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴿٦﴾ (النساء: ٦)

وبين الله تعالى جزاء من يأكل أموال اليتامى ظلماً بأن هذا يجرمهم إلى النار ويئس المصير:

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾﴾ (النساء: ١٠).

ثم تتدرج بنا الوصايا الإلهية إلى بناء اقتصادي سليم، وحياة اجتماعية مثالية لا تصدع فيها من أثر الخيانة، ولا احتكار فيها من أثر الجشع وشح النفس، بل إنها معاملة تظللها الأمانة بما في وسع البشر:

﴿وَأَوْفُوا بِالْكَيْلِ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا تُكْفِفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴿١٥٢﴾﴾ (الأنعام: ١٥٢).

وفي سورة الإسراء ورد مثل هذا النهي: ﴿وَأَوْفُوا بِالْكَيْلِ إِذَا كَلَّمْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطِ السِّتْقِيمِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٣٥﴾﴾ (الإسراء: ٣٥).

وفي سورة المطففين: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ﴿١﴾ الَّذِينَ إِذَا أَكَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ﴿٢﴾ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ﴿٣﴾ أَلَا يَظُنُّ أُولَٰئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ ﴿٤﴾ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٥﴾ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٦﴾﴾ (المطففين: ٦-١).

وعن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال: لما قدم النبي ﷺ المدينة كانوا من أخبث الناس كيلا، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ﴿١﴾﴾ فأحسنوا الكيل بعد ذلك. رواه ابن ماجه وابن حبان والبيهقي.

ما يتعلق من هذه الوصايا بالقول، ذلك في قوله تعالى:

﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ۗ﴾ (الأنعام: ١٥٢).

إن العدل أهم أسس المجتمع الإسلامي، وبدونه تصبح الحياة فوضى لا استقرار ولا أمان فيها، وإذا كانت هذه الوصية تنص على العدل في القول حكومة أو شهادة أو غير ذلك فإنه مطلوب في الأمر كله قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ﴾ (النحل: ٩٠).

وحرم الله - تعالى - الظلم وبين عاقبته الوخيمة في قوله تعالى:

﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حِمٍّ وَلَا سَفِيحٌ يُطَاعُ﴾ (غافر: ١٨).

وبين الرسول ﷺ نهاية الظلم يوم القيامة في قوله: «اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة واتقوا الشح فإن الشح أهلك من كان قبلكم، حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم» رواه مسلم. وإذا كانت فضيلة العدل وسطا في الأمور بين الإفراط والتفريط فإن الإسلام يحزر هذه الفضيلة من آفة الإفراط كالمحاباة والمحسوبية لقراءة ونحو ذلك، قال تعالى: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾ (الأنعام: ١٥٢).

ومن آفة التفريط التي تؤدي إلى التقصير بسبب الكراهية فقال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ^(١) شَنَاَنُ قَوْمٍ^(٢) عَلَىٰ آلَا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ (المائدة: ٨).

ثم يأتي بعد ذلك: «الوفاء بالعهد» وذلك في قوله تعالى:

(١) يَجْرِمَنَّكُمْ أي لا يحملنكم

(٢) شَنَاَنُ قَوْمٍ أي شدة بغضكم لهم

﴿وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا﴾ (الأنعام: ١٥٢).

والعهد نوعان: عهد مع الله، وعهد مع الناس. أما عهد الله فهو الالتزام بشرعه وما عاهد المسلم ربه عليه.

وأما العهد الذي مع الناس فيكون بالتمسك بالالتزامات الصحيحة التي ينبغي التمسك بها بينهم في سائر العلاقات والمعاملات، وقال تعالى:

﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ (الإسراء: ٣٤).

وقال: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ﴾ (النحل: ٩١).

وقال: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ (المائدة: ١).

ونقض العهد ليس من سمات المؤمنين؛ لأنه يعمل على اهتزاز الثقة وتمزيق العلاقات، بل إن نقض العهد من علامات النفاق، وفي الحديث المتفق عليه عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضى الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: «أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها. إذا أؤتمن خان وإذا حدث كذب وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر». واعتناء بأهمية العهد، وتأكيداً للوفاء به جاء التعبير القرآني الحكيم بتقدمه على الفعل: «وبعهد الله أوفوا» ولما كان الناس تجاه هذه الوصايا في حاجة إلى تفكير وتذكر وبحث واجتهاد، وفي تحرى وجه الصواب، والوقوف على أسس الاعتدال فيها، ختمها الله تعالى بخطاب يحث على ذلك في قوله:

﴿ذَلِكَ لَكُمْ وَصَّيْتُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (الأنعام: ١٥٣).

وأما نهاية المطاف بالنسبة لتلك الوصايا فهو إشارة إلى جميع ما ذكر، وتركيز لشريعة الله، ما يتعلق منها بالأمر والنهي وتوجيه للاعتصام بحبل الله حتى لا تدب الفرقة بينهم:

﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ
عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّيْنَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾ (الأنعام: ١٥٣).

وكما قال - تعالى - في آية أخرى:

﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴿١٠٣﴾﴾ (آل عمران: ١٠٣).

بقي الآن سؤال وهو: هل هذه كل الفضائل التي يدعو الدين إليها

والوصايا التي يجب مراعاتها؟

والجواب على ذلك: إن هناك فضائل أخرى وأخلاقاً كثيرة، ولكن الآيات
الكريمة اقتصرنا على أمهات الفضائل وأسس الأخلاق وأن غيرها إنما
يندرج تحتها على طريق الإجمال عقيدة وشريعة وأخلاقاً أو أنها تدعو
إلى غيرها وتستلزمها. وفي ختام هذه الوصايا بيان إجمالي بها وبغيرها
من الفضائل والوصايا التي لم تذكر ضمن المثلث عليهم وذلك في قوله:
﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي﴾ (الأنعام: ١٥٣) حيث أضاف الرسول ﷺ الصراط إلى
ضميره كما حكاه القرآن، ومعنى هذا انتسابه إليه من جهة السلوك
والقول والعمل وهذا يفيد ما لم يرد ذكره هنا وما كان مفصلاً من
الأوامر والنواهي يتعلق به عليه الصلاة والسلام وهو قائم على العمل
به ومستمر على مراعاته ولنا به أسوة حسنة:

﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ
وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾ (الأحزاب: ٢١).

وفي تعليل الاتباع بإضافة الصراط إلى الرسول ﷺ لا إلى الله في هذا
لفتة حكيمة، فمع أن طاعتها شيء واحد إلا أن التعبير القرآني أراد
أن يوجهنا إلى بيان سلوك الرسول ﷺ وفيه دعوة إلى اقتداء الناس به،
عندئذ يتضح لديهم أنه صراط الله سبحانه:

﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ (النساء: ٨٠).

ومعنى ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ﴾ (الأنعام: ١٥٣).
 أى لا تتبعوا الأديان المتفرقة المختلفة، أو سبل البدع وطرق الغوايات
 فتفرقكم عن السبيل المستقيم الذى لا عوج فيه وهو الإسلام.

﴿ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (١٥١) الأنعام: ١٥١.

وهكذا تسمو بنا الوصايا الإلهية من فضيلة إلى أخرى ومن خلق إلى
 خلق حتى تتركز كلها في الشريعة مجتمعة، وفي الصراط المستقيم، فيأمر
 الله باتباعه ويردف الأمر بالنتيجة وهى: الوصول إلى تقوى الله تعالى
 فيتقى العبد غضبه وعذابه، وناره وعقابه، ويفوز برضاه ورحمته وثوابه
 وجنته، وذلك هو الفوز العظيم، ولا يخفى ما فى آخر كل آية من التنسيق
 البليغ والحكمة العالية، حيث يتدرج بالإنسان من قوله: ﴿ لَعَلَّكُمْ
 تُتَّقُونَ ﴾ إلى ﴿ تَتَّقُونَ ﴾ إن هذا الترتيب الرائع يطلعنا على سلم الهداية
 الإلهية تدرجاً بالإنسان من العلم والمعرفة عن طريق العقل والبحث إلى
 درجة أسمى هى التذكير والتدبر إلى درجة أسمى هى تقوى الله تعالى،
 فالإنسان إذا عقل تفكر ثم تذكر، أى اتعظ فاتقى محارم الله تعالى.

الخاتمة

عن ثمرات التصوف

وهكذا رأينا أن الرؤية الصوفية، هي بعينها رؤية الإسلام في تعاليمه السمحة، وفي عقيدته الواضحة، وعباداته الميسرة ومعاملاته الميسرة، إنها الحنيفية في سماحتها ووسطيتها وعدالتها.

ومن ثمرات التصوف الإسلامي:

أولاً: حب التعاليم الإسلامية، وتنفيذها بروح وإخلاص، وإتقان وأمانة، ويتذوق الصوفي حلاوة الإيمان في عبادته تلك التي تحدث عنها الرسول ﷺ في قوله: (ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار) «رواه البخاري».

ثانياً: ومن ثمرات التصوف أن الطاعة والعبادة والمعاملة التي تكون عن علم ومعرفة وعن تلقُّ وعن تجربة تؤثر في صاحبها، وترقى به إلى مدارج الكمال، لأنها نشأت عن علم ومعرفة، وعن شيخ له فضل علم وصلاح أخذ بيد المرید فأرشده إلى طريق الهدى والاستقامة، فحين يتلقى عنه القرآن أو العلم أو التجربة الروحية يتلقاها عن معرفة وعلم وصدق.

ثالثاً: إن الإنسان الصوفي لا يكتفي بما يأتيه من فروض ونوافل بل يظل في ازدياد في الطاعة والإكثار من النوافل ويستشعر المتعة الروحية حين

يقوم الليل متهجداً، راکعاً ساجداً، أو أباً متعبداً يشعر بلذة روحية ومرتعة تحدث عنها العارفين فقال: «نحن في لذة لو عرفها الملوك لجالدونا عليها بالسيوف».

رابعاً: إن الصوفية زهاد في الدنيا راغبون في الآخرة، ولذلك فهم لا يتكالبون على الحياة الدنيا، بل تراهم يتعاونون على البر والتقوى ويطبقون مبدأ التكامل الاجتماعي ويرون أن ما في أيديهم لغيرهم حق فيهم، وعندما نزل جماعة من الصوفية مكانا وناموا فيه، نادى أحدهم قائلاً: أين غطائي؟ فقالوا له: ألك غطاء ولنا غطاء؟ اعتزلنا. إنهم متعاونون متحابون، كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالسهر والحمى.

خامساً: أن التصوف دعوة إلى التسامح والتراحم والتعاطف والتواد لأن الصوفية موطنون الأكناف يألفون ويؤلفون، لا يعادون أحداً ولا يتحاملون على أحد، لأن دعوتهم الصوفية هي دعوة الألفة والمحبة، إنهم يدعون بسلوكهم وتوجيهاتهم إلى نشر السلام والأمان وإلى الحفاظ على حمة النفس والمال والعرض، ويدعون إلى تماسك المجتمع وإلى محبة الإنسان لأخيه، ولا يقرون ظواهر التطرف أو التحلل أو الإرهاب، بل إن الصوفية يقاومون مثل هذه الظواهر التي تعمل على إهدار حق الحياة، إنهم أمان في المجتمع خاصة في هذه المرحلة التي انتشرت فيها التيارات الكثيرة والمتعددة.

سادساً: إذا كانت ظواهر التكفير أو الإرهاب تظهر في بعض التيارات الفكرية، فإن الفكر الصوفي أبعد ما يكون عن هذه الظواهر لأنه يأخذ، ينابيعه من الكتاب والسنة ومن حياة الصالحين التي تنشر الرحمة والأمان.

سابعاً: إن حياة المجتمعات في هذه الآونة أحوج ما تكون إلى التوجيهات الصوفية التي تنظر للناس على أنهم أخوة وأبناء أسرة واحدة يتحابون ويتعاطفون ويأخذ كل منهم بيد أخيه ويتعاون معه ولا يعاديه، ويحبه ولا يبغضه. لا تعرف الأنانية طريقها إلى قلوب أهل التصوف، لأنهم يتحابون في الله، ومن أجل ذلك فإن هذه المرحلة التي تمر بها أمتنا هي أحوج ما تكون إلى الفكر الصوفي الصحيح المشيد على الكتاب والسنة البعيد عن الشطحات أو الادعاءات، بل القائم على العقيدة الصحيحة والعبادات الكاملة والأخلاق الفاضلة والتأسي بخير خلق الله سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة وأتم السلام.

وبالله التوفيق

الفهرس

٣	المقدمة
٧	التصوف وأثره في مواجهة التكفير والتطرف
١٠	نبذ الإسلام للإرهاب
١٦	ظاهرة العنف والاعتيال
٢٣	الدعوة إلى المحافظة على حرمة النفس وحقها في الحياة
٢٨	الدعوة إلى المحافظة على حرمة الأموال
٣٣	الدعوة إلى المحافظة على حرمة الأعراض
٣٨	في منهج الإسلام أمان من الانحراف والضلال
٤٢	وتحقيقاً للعلاج الانحراف نوضح أصول الأخلاق في الإسلام
٥٧	خاتمة عن ثمرات التصوف

رقم الإيداع	٢٠١٣ / ٤٣٦٤
الترقيم الدولي	ISBN 978-977-02-7764-5